

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

كتاب الفرائض .

روى أبو داود بإسناده عن عبد الله بن عمرو بن العاص [أن رسول الله ﷺ قال : العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل : آية محكمة وسنة قائمة وفريضة عادلة] وعن أبي هريرة : [أن النبي ﷺ قال : تعلموا الفرائض وعلموه فإنه نصف العلم وهو ينسى وهو أول شيء ينتزع من أمتي] أخرجه ابن ماجه ويروى عن عبد الله [أن النبي ﷺ قال : تعلموا الفرائض وعلموها الناس فإنني امرؤ مقبوض وأن العلم سيقبض حتى يختلف الرجلان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما] وروى سعيد بن جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن إبراهيم قال : قال عمر بن الخطاب B : تعلموا الفرائض فإنها من دينكم وعن جرير عن عاصم الأحول عن مروق العجلي قال : قال عمر بن الخطاب B : تعلموا الفرائض واللعن والسنة كما تعلموا القرآن وقال : حدثنا أبو الأحوص أخبرنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : من تعلم القرآن فليتعلم الفرائض .

وروى جابر بن عبد الله قال : [جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ با بنتيها من سعد فقالت : يا رسول الله ﷺ هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل أبوهما معك في أحد شهيدا وإن عمهما أخذ مالهما ولا ينكحان إلا ولهما مال قال : فنزلت آية الميراث فأرسل رسول الله ﷺ إلى عمهما فقال : أعط ابنتي سعد الثلثين وأمهما الثمن وما بقي فهو لك] رواه أحمد في مسنده